



الوفاء العراقية

وهقايعة عيراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤننامهى فهرمى كؤمارى عيراقى

محتويات
العدد
٤٥٩٤

- قرار صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠ .
- النظام الداخلى رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ التعديل الأول للنظام الداخلى للهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .
- تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ "تعيين ازياء وشارات العاملين فى الشركة الامنية الخاصة والعلامات الموضوعة على عجلاتهم والوانها" .
- تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ "مكافأة رجل الشرطة الذى يتقن لغة اجنبية او اكثر" .
- تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ "تسهيل الاجراءات والمعاملات الخاصة بذوى الشهداء فى مؤسسة السجناء السياسيين" .

العدد ٤٥٩٤ ٤ محرم ١٤٤٢ هـ / ٢٤ آب ٢٠٢٠ م السنة الثانية والستون

رؤماره ٤٥٩٤ ٤ موحهرم ١٤٤٢ ك / ٢٤ ئاب ٢٠٢٠ ز سالى شهستا و دووهمين



الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
قرارات		
٣٢	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	١
انظمة داخلية		
٢	التعديل الاول للنظام الداخلي للهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١) لسنة ٢٠١٦	٤
تعليمات		
١	تعيين ازياء وشارات العاملين في الشركة الامنية الخاصة والعلامات الموضوعة على عجلاتهم والوانها	٥
٢	مكافأة رجل الشرطة الذي يتقن لغة أجنبية او اكثر	٨
٢	تسهيل الاجراءات والمعاملات الخاصة بذوي الشهداء في مؤسسة السجناء السياسيين	١٠

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الامن المرقمة (١٢٦٧ و ١٩٨٩ و ٢٢٥٣) للسنوات (١٩٩٩ و ٢٠١١ و ٢٠١٥) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من افراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ، واحكام قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الارهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) ووفقاً للصلاحيات المخولة الى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام إضافة قيد عدد (١) الى القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الامن بموجب القرار رقم (٢٣٦٨) لسنة ٢٠١٧ ، بحسب الآتي :

أولاً : إضافة قيد للمدعو (نور والي محسود) ، والرقم المرجعي له : (٤٢٧. QDi) ، باكستاني الجنسية .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً : إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملانمة بشأن الاسم المشار اليه آنفاً .

رابعاً: ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/٧/٢٧

قرارات

مجلس الامن

لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الامن والمعنية بتنظيمي داعش والقاعدة تضيف اسما واحدا إلى

قائمة العقوبات الخاصة بها

في ١٦ تموز، وافقت لجنة مجلس الأمن المنبثقة عملا بالقرارات ١٢٦٧ لسنة (١٩٩٩) و ١٩٨٩ لسنة (٢٠١١) و ٢٢٥٣ لسنة (٢٠١٥) بشأن الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والقاعدة وما يرتبط بها من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات على إضافة الاسم المحدد ادناه الى قائمة العقوبات المفروضة على الأفراد والكيانات الخاصة بتنظيمي داعش والقاعدة، والخاضعة لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من قرار مجلس الأمن المرقم ٢٣٦٨ لسنة (٢٠١٧) ، والذي تم الاعتماد عليه بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ. الافراد

QDi.427 الاسم: ١: نور ٢: والي ٣: محسود ٤: غير متوفر

اللقب: المفتي، الصفة: غير متوفر، تاريخ الولادة: ٢٦ حزيران ١٩٧٨، مكان الولادة: كركري، باكستان، كنية كافية لتحديد الهوية: أبو منصور عاصم، كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر، الجنسية: باكستاني، الجواز غير متوفر، رقم الهوية الوطنية: غير متوفر، العنوان: غير متوفر، ادرج في اللائحة بتاريخ ١٦ تموز ٢٠٢٠.

معلومات أخرى: زعيم تحريك الطالبان باكستان (QDe.132). رابط للإخطار الخاص بين

الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

قرارات

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

وفقاً للفقرة ٥٥ من القرار رقم ٢٣٦٨ لسنة (٢٠١٧)، أتاحت اللجنة على موقعها على الإنترنت ملخصاً سردياً لأسباب إدراج الاسم أعلاه، وذلك على العنوان التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list/summaries

يتم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة بشكل منتظم على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الوصول إلى قائمة محدثة على موقع لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة على العنوان التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list

كما يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد إجراء جميع التغييرات التي أدخلت على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة. يمكن الوصول إلى نسخة محدثة من القائمة الموحدة عبر العنوان التالي:

www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list

ملاحظة: لا يعد هذا البيان الصحفي وثيقة رسمية لوسائل الاعلام.

أنظمة داخلية

استناداً إلى أحكام المادة (٢٧) من قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ .

أصدرنا النظام الداخلي الآتي :-

رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠

نظام داخلي

التعديل الاول للنظام الداخلي للهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

رقم (١) لسنة ٢٠١٦

المادة -١- يلغى نص البندين (اولا) و (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١) لسنة ٢٠١٦ ويحل محلها ما يأتي :-

اولاً - تنعقد الهيئة المشكلة بموجب احكام البند (رابعاً) من المادة (٢) من قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ برئاسة رئيس الهيئة او نائبه مرتين في الاقل كل شهر .

ثالثاً - يكون نصاب انعقاد اجتماع الهيئة متحققاً بحضور (٤) اربعة اعضاء في الاقل .

المادة -٢- ينفذ هذا النظام الداخلي من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

باسم محمد يونس

رئيس الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة وكالة

تعليمات

استنادا الى احكام المادة (٣٣) من قانون الشركات الامنية الخاصة رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٧
اصدرنا التعليمات الاتية :

رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

تعليمات

تعيين ازياء وشارات العاملين في الشركة الامنية الخاصة والعلامات الموضوعه
على عجلاتهم والوانها

المادة -١- تتكون ازياء العاملين في الشركة الامنية الخاصة من :

اولا- قميص رصاصي غامق اللون بأكمام طويلة مع بنطلون نيلى اللون صيفا .

ثانيا - قميص ابيض اللون مع قمصلة بلون رصاصي غامق وبنطلون نيلى اللون شتاءً .

المادة -٢- يحمل كل عامل في الشركة الامنية الخاصة شارتين تتكون كل منهما من قطعة

معدنية باللون الأبيض بعرض (٨) سم وارتفاع (٢) سم وكما ياتي :

اولا- الشارة الاولى ويكتب عليها اسم العامل الامني بخط أسود واضح ، توضع في اعلى

الجهة اليسرى من القميص او القمصلة .

ثانيا - الشارة الثانية ويكتب عليها بخط اسود واضح اسم الشركة الامنية الصريح

ورقمها الرمزي توضع في أعلى الجهة اليمنى من القميص او القمصلة .

المادة -٣- اولاً - تكون العلامات الموضوعه على عجلات الشركة الامنية الخاصة على شكل

ملصق بعرض (٤٠) سم وارتفاع (٦٠) سم وفق النموذج رقم (١) الملحق بهذه

التعليمات يتضمن ماياتي :

أ- درع أسود اللون يتضمن سنبلتين باللون الذهبي على الجانبين .

ب- سيف يقطع الدرع من الاعلى الى الاسفل ذو شكل روماني باللون الذهبي .

ج- الالوان الاحمر والابيض والاسود يحيط الدرع من الجانبين .

د- الرقم التسلسلي الرمزي للشركة الامنية الخاصة باللون الاحمر وبشكل واضح

المثبت في قاعدة بيانات مديرية شؤون الشركات الامنية الخاصة التابعة الى

وزارة الداخلية .

تعليمات

- ثانيا - تكتب بشكل واضح عبارة (الشركات الامنية الخاصة) باللغة العربية في أعلى العلامة وتتوسطها العبارة نفسها باللغة الانكليزية .
- ثالثا - تكتب في اسفل العلامة وبشكل بارز رقم العجلة وفنتها وعانديتها .
- رابعا - يوضع ليبل (باركود) على شكل مربع صغير في اسفل العلامة من الجهة اليمنى .

المادة -٤- تثبت أربع نسخ من العلامة المنصوص عليها في المادة (٣) من هذه التعليمات وكما يأتي :

- اولا - واحدة على غطاء المحرك الامامي للعجلة .
- ثانيا - واحدة على الجهة اليمنى من الزجاج الخلفية للعجلة .
- ثالثا - اثنان في وسط البابين الاماميين للعجلة .

المادة -٥- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

د.ياسين طاهر الياسري

وزير الداخلية

تعليمات

نموذج رقم (١)



تعليمات

إستناداً الى أحكام المادة (٧٨) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الامن الداخلي رقم (١٨) لسنة ٢٠١١ أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠

تعليمات

مكافأة رجل الشرطة الذي يتقن لغة أجنبية او اكثر

المادة -١- أولاً: يمنح وزير الداخلية مكافأة مالية لا تزيد على (٥٠٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار لرجل الشرطة الذي يثبت بامتحان الكفاءة انه يتقن لغة أجنبية .

ثانياً: تمنح المكافأة المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذه المادة لرجل الشرطة لمرة واحدة عن كل لغة أجنبية يتقنها .

ثالثاً: يعتمد في منح المكافأة المالية إجادة لغة او أكثر تحدثاً وكتابة من اللغات الاجنبية الآتية :-

أ. الانكليزية والفرنسية والاسبانية والروسية والصينية والعبرية والتركية والفارسية .

ب. اللغات الاخرى التي تقرر الوزارة حاجتها اليها .

المادة -٢- أولاً: تشكل لجنة في مقر كل تشكيل بمستوى مديرية عامة في بغداد والمحافظات من ضباط او موظفين تتولى توحيد طلبات المتقدمين للمشمول بأحكام هذه التعليمات وتدقيق الوثائق المقدمة منهم .

ثانياً: يرسل رجل الشرطة من اللجنة المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذه المادة لامتحان في احد مراكز التعليم المستمر او مراكز اختبار اللغات الاجنبية في الجامعات العراقية الحكومية او مركز اللغات في المعهد العالي للتطوير الامني والاداري او معهد اللغات في جامعة الدفاع للدراسات العسكرية .

ثالثاً: تتحدد مستويات إجادة اللغة من الجهات المنصوص عليها في البند (ثانياً) من هذه المادة بأربعة مستويات وكما يأتي :

تعليمات

- أ. المستوى الاول : درجة الاختبار (٩٠ - ١٠٠) .
- ب. المستوى الثاني : درجة الاختبار (٨٠ - ٨٩) .
- ج. المستوى الثالث : درجة الاختبار (٧٠ - ٧٩) .
- د. المستوى الرابع : درجة الاختبار (٦٠ - ٦٩) .

رابعاً: تمنح المكافأة لرجل الشرطة ضمن المستوى الاول والثاني فقط ، ويعاد الامتحان بعد مرور سنة واحدة للمستوى الثالث ، وستين للمستوى الرابع ولمرة واحدة فقط .

المادة -٣- أولاً: تتولى تشكيلات التدريب والتأهيل في الوزارة عرض اسماء المشمولين على وزير الداخلية لغرض الموافقة على منح المكافأة المالية ومن ثم ارسالها الى مديرية ادارة الموارد البشرية لاصدار الامر الاداري بصرفها .

ثانياً: تصرف التشكيلات المنصوص عليها في البند (أولاً) من المادة (٢) من هذه التعليمات مبلغ المكافأة المالية .

المادة -٤- تلغى تعليمات مكافأة رجل الشرطة الذي يتقن لغة أجنبية رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ .

المادة -٥- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

عثمان الغانمي

وزير الداخلية

تعليمات

استناداً الى احكام الفقرة (ت) من البند (رابعاً) من المادة (٣) من قانون مؤسسة الشهداء
رقم (٢) لسنة ٢٠١٦
اصدرنا التعليمات الاتية :

رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠

تعليمات

تسهيل الاجراءات والمعاملات الخاصة بذوي الشهداء في

مؤسسة السجناء السياسيين

المادة -١- تلتزم تشكيلات مؤسسة السجناء السياسيين بتسهيل انجاز معاملات ذوي الشهداء وفقاً للقانون .

المادة -٢- يخصص في مؤسسة السجناء السياسيين والمديريات التابعة لها نافذة خاصة لتسهيل معاملات ذوي الشهداء تتولى ماياتي :

أولاً : تسلم المعاملات الخاصة بذوي الشهداء وتسجيلها بسجل خاص .

ثانياً : ارسال المعاملات الى التشكيلات ذات العلاقة في المؤسسة ومتابعة انجازها .

ثالثاً : التواصل مع ذوي الشهداء في كل مايتعلق بانجاز معاملاتهم واكمال النواقص المتعلقة بها .

رابعاً : وضع جدول زمني محدد لانجاز معاملات ذوي الشهداء وفقاً للقانون .

خامساً : الاجابة على جميع استفسارات ذوي الشهداء عند مراجعتهم المؤسسة .

سادساً : تشخيص المعوقات التي تحول دون انجاز المعاملات في المؤسسة وتقديم المقترحات لحلها .

سابعاً : رفع تقرير شهري الى رئيس المؤسسة يتضمن عدد المعاملات المنجزة لذوي الشهداء من مجموع المعاملات المقدمة منهم .



تعليمات

- المادة - ٣- يتولى قسم شؤون المواطنين في المؤسسة تسلم شكاوى ذوي الشهداء الخاصة بانجاز معاملاتهم في المؤسسة واتخاذ الاجراءات اللازمة في شأنها وفقاً للقانون .
- المادة - ٤- تنسق مؤسسة السجناء السياسيين مع مؤسسة الشهداء في شأن تزويدها بقاعدة بيانات ذوي الشهداء والمعاملات المنجزة لهم وتحديثها دورياً .
- المادة - ٥- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

الدكتور

حسين علي خليل السلطاني

رئيس مؤسسة السجناء السياسيين وكالة